

## امهات مصادر الفقه المالكي دراسة تاريخية توثيقية

ا. بوبكر بعداش

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية - قسنطينة

### مقدمة:

ظهر في عصر الاجتهاد والتدوين كثير من الفقهاء المجتهدين الذين تخصصوا في الفقه، ووقفوا حياتهم عليه استنباطا و تدرسا و تصنيفا، و التف حول كل واحد منهم تلاميذ يتلقون عنه فقهه و يرجعون إليه فيما أشكل عليهم، و قد خلف هؤلاء الفقهاء و راءهم مجموعات اجتهاد تهم إما مدونة في كتب، أو أمانة في أيدي التلاميذ عرفت هذه المجموعات فيما بعد بالمذهب الفقهية منسوبة إلى أصحابها، و هي في حقيقتها عبارة عن قواعد أصولية وضعت لبيان طرائق الاستدلال التي تستخرج بها الأحكام التفصيلية من أدلتها الإجمالية.

و لا يخفى على أحد الظروف والبيئات التي أحاطت بنشأة كل مذهب من المذاهب الفقهية، فإذا كان المذهب الحنفي قد نشأ في بيئة العراق المتأثرة

امهات مصادر الفقه المالكي (دراسة تاريخية توثيقية) ..... ابو بكر بعداش  
بالحضارة الفارسية، التي جمعت طوائف من العرب الفاتحين وأخرى من سكان  
البلاد الأصليين، فإن المذهب المالكي نشأ في دار الهجرة مقر التشريع، وموطن  
الصحابة، ومحط رجال الفقه والعلماء، حيث تروي أحاديث الرسول القولية،  
ويتابع الناس العمل بسنته العملية جيلا بعد جيل و يتناقلون سنة الخلفاء من  
بعده، في هذا الجو العلمي الروحي نشأ المذهب المالكي فهو امتداد لأطوار  
سبقته في الجيلين الماضيين اللذين بين نشأة هذا المذهب وبين عصر النبي -  
صلى الله عليه و سلم- ونعني بهما جيل الفقهاء من الصحابة ثم جيل الفقهاء  
من التابعين.

فنشأ هذا المذهب في الجيل الثالث وهو جيل تابعي التابعين، و كان إمامه  
فقيها متخرجا كغيره من الفقهاء بالفقهاء الذين أدركهم من التابعين وهم فقهاء  
المدينة المشهورون، و كان هؤلاء قد أخذوا فقههم من فقه الصحابة الذين كانوا  
مستقرين في المدينة، و تكونت بهم البيئة الفقهية للمدينة المنورة، فكان  
ظهور "مالك بن أنس" - رضي الله عنه - متسللا من عصر فقهاء الصحابة إلى  
فقهاء التابعين، ثم إنه زاد على ذلك أن استقرأ من الأمر الواقعي بتتبع فروع  
الفتاوى، و جزئيات الأحكام الشرعية التفصيلية التي اجتهد فيها هو واجتهد فيها  
من كان قبله من الفقهاء، فاستخرج من استقراءها أصولا تتعلق بالطرائق  
الاستدلالية الاستنتاجية التي ينبغي أن يكون السير عليها في استنباط الأحكام  
الفرعية التفصيلية من أصولها الإجمالية، فكان ظهور الأصول لتلك البيئة الفقهية  
المدينة على يد "مالك بن أنس"، و لذلك اشتهر هذا المذهب بالإضافة إلى  
اسمه فقيلا المذهب المالكي<sup>(1)</sup>.

(1) محمد الفاضل بن عاشور: المحاضرات المغربية، الدار التونسية للنشر، ص 73. و انظر:  
الخطاب: مواهب الجليل، ج 1، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 1416 هـ/ 1995 م، ص 20.  
المعيار ..... 34 ..... العدد 19

وليس كما زعم الدكتور "أحمد الريسوني" في كتابه: "نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي" من أن نسبة المذهب المالكي إلى الإمام "مالك بن أنس" ليست نسبة صحيحة ذلك لأنه لم يؤسس مذهبه، ولم يضع أصوله وقواعده، وإنما وجد كل ذلك جاهزا مستقرا وورثه تاما ناضجا، فسار عليه، واجتهد في إطاره و من هنا فإن قولنا المذهب المالكي لا يكون سليما إلا بمعنى أن المذهب المالكي هو المذهب الذي ينتسب إليه "مالك"، وليس المذهب الذي ينسب إلى "مالك"<sup>(1)</sup>.

ثم ساق الأدلة على صحة مذهبه من "الموطأ"، فهو مليء بمثل هذه العبارات؛ الأمر المجتمع عليه عندنا، والأمر عندنا، وبلدنا، وأدركت أهل العلم والسنة عندنا وسمعت أهل العلم، والذي أدركت عليه الناس، وأحب ما سمعت أو أحسن ما سمعت<sup>(2)</sup>.

وهذه كلها عبارات صريحة في أن الإمام كان يصدر عن "مذهب" قائم مستقر، علما وعملا، وهذا أمر مقرر معلوم عند الدارسين لتاريخ "الفقه الإسلامي" ومما هو معلوم ثابت أيضا أن هذا المذهب ليس إلا ما ورثه أتباع التابعين ومنهم "مالك" - عن التابعين، وورثه هؤلاء عن الصحابة، وذلك في تسلسل جماعي، و من خلال الرواية والتطبيق معا<sup>(3)</sup>.

صحيح أن مالكا ورث علم علماء المدينة، وبه كان يفتي و عليه كان يبني إلا أنه أسس أصولا تتعلق بالطرائق الاستدلالية الخاصة به، فهو الذي اجتهد واختار له مذهباً بناه على أصول قوية وقواعد متينة انفراد بتأصيل بعضها؛

(1) أحمد الريسوني: نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي، دار الكلمة، المنصورة، مصر، ط1،

1418هـ/1997م، ص50-51.

(2) المرجع نفسه، ص51.

(3) المرجع نفسه، ص51.

امهات مصادر الفقه المالكي (دراسة تاريخية توثيقية) ..... ا. يوبكر بعداش  
كالمعمل بالمصالح المرسله التي اتسع بها الفقه، ودارت عليها كثير من مسائل  
الاستنباط، وقرر حجية عمل أهل المدينة و هي قاعدة أساسية في استخراج  
الأحكام، و قال بقاعدة سد الذرائع، ورد السنة العملية بقول الصحابي، و قدم  
القياس على خبر الآحاد في بعض القضايا<sup>(1)</sup> فهذه وغيرها قواعد خاصة به<sup>(2)</sup>.

أعود بعد هذا إلى "الموطأ" الذي يعد أقدم مصنف في المذهب يصل  
إلينا، و عليه بنى التلاميذ والأصحاب باقي الروايات والمصنفات، فقد تكوّن  
بمالك رجال من الفقهاء أصبحوا منتسبين إليه وهم في الحقيقة إنما كانوا  
مجتهدين كما كان مجتهدا، إلا أن اجتهادهم كان اجتهادا مقيدا واجتهادا إمامهم  
كان اجتهادا مطلقا، ومعنى الإطلاق والتقييد هنا يرجع إلى معني الأصول  
والفروع، فإن الذي اجتهد في وضع الأصول و كوّن بذلك منهجا في الطريقة  
الاستدلالية، يعتبر مجتهدا مطلقا، وأما الذي جاء من بعده وسار على أصوله  
وتقيده بها في الفروع يعتبر مجتهدا مقيدا.

وهؤلاء الذين تكوّنوا "بمالك" وتخرجوا به مجتهدين مقيدين فكانوا  
أصحابه وخلفاءه وأتباعه... كانوا أتباعه في طريقته الاجتهادية وفي منهجه  
الأصولي، واجتهدوا اجتهادا تفريعيا على مقتضى تلك الأصول التي لم يخالفوا  
"مالك" فيها والتزموها، وإن لم يلتزموا الفتاوى الجزئية في المسائل العملية

---

(1) القرافي: شرح تنقيح الفصول، دار الفكر، بيروت، ط1، 1418هـ/1996، ص302. وقد جاء  
فيه ما نصه: « و القياس مقدم على خبر الواحد عند مالك رحمه الله، فقد حكى "القاضي  
عياض" في "التنبيهات" و "ابن رشد" في "المقدمات" أن مذهب مالك في تقديم القياس على  
خبر الواحد قولين، و عند الحنفية قولان أيضا...».

(2) علي جمعة: المدخل إلى دراسة المذاهب الفقهية، دار السلام، القاهرة، ط1،  
1424هـ/2004م، ص141.

امهات مصادر الفقه المالكي (دراسة تاريخية توثيقية) ..... ا. بوبكر بعداش  
التفصيلية التي ابتدأها هو<sup>(1)</sup>.

غير أن هؤلاء التلاميذ لم يبقوا مستقرين منحصرين في المدينة المنورة،  
أين تكون المذهب المالكي على عهد الإمام "مالك"، بل بدأوا يتفرقون في  
البلاد فتكونت بهم حركة جديدة في المذهب؛ هي الحركة التي نستطيع أن  
نسميها بدور التفرع و التدوين وفق أصول الإمام.

ومن هنا يأتي الحديث عن الأمهات و المصادر الأساسية للمذهب  
المالكي، ففي دور التفرع بدأت - في النصف الثاني من القرن الثاني - حركة  
الإفتاء على قواعد وأصول "مالك"، وبدأت تقرر الجزئيات في الأحكام العملية  
التفصيلية على ضوء القواعد التي قررها، كما ابتدأ في هذا الدور تدوين الفقه  
المالكي كتابة، لأنه إذا كان "مالك" قد ألف "الموطأ" الذي هو كتاب علم وفقه  
أو كتاب أثر ونظر، فإن ناحية الفقه باعتبار التفرع التي يعبر عنها بالمسائل  
والروايات والأقوال لم تدون من طرف "مالك" - رضي الله عنه - في حياته،  
وإنما ابتدأ بعده أصحابه في تدوينها.

فبعد أن كان للمذهب مركزا واحدا هو المدينة المنورة أصبحت له في  
هذا الدور أربعة مراكز وهي: العراق ومصر وأفريقية والأندلس.

وفي هذه المراكز بدأت تدون الروايات والأقوال التي سمعها التلاميذ من  
الإمام وظهر ما يعرف بمصطلح الأمهات والمصادر. وقد ذكر "ابن خلدون" هذه  
المراكز في "المقدمة" فقال: «وكان تلاميذه (أي مالك) اختلفوا بمصر والعراق،  
فكان بالعراق منهم القاضي إسماعيل وطبقته مثل ابن خويز منداد، وابن اللبان،  
و أبي بكر الأبهري، والقاضي أبي حسين بن القصار والقاضي عبد الوهاب،  
ومن بعدهم وكان بمصر ابن القاسم وأشهب وابن الحكم والحارث بن مسكين

(1) محمد الفاضل بن عاشور: المحاضرات المغربية، ص 76.

امهات مصادر الفقه المالكي (دراسة تاريخية توثيقية) ..... ابوبكر بعداش  
وطبقتهم. ورحل من الأندلس عبد الملك بن حبيب فأخذ عن ابن القاسم  
وطبقته وبث مذهب مالك في الأندلس ودون فيه كتاب الواضحة، ثم دون  
العتبي من تلاميذه كتاب العتبية، ورحل من أفريقية أسد بن الفرات... وكتب على  
ابن القاسم كتابا سماه الأسدية نسبة إليه»<sup>(1)</sup>.

### أولا: نظرة في المصطلح

مصطلح الأمهات والدواوين هو تعبير علماء المذهب أمثال الشيخ "  
علي العدوي" في "حاشيته على الخرشي"<sup>(2)</sup>، (المتوفى 1189هـ) و"ابن فرحون"  
في "الديباج المذهب"<sup>(3)</sup> (المتوفى 799هـ) و"الحطاب" في "مواهب الجليل"  
(المتوفى 945هـ) حيث قال عن المدونة وتسمى بـ"الأم"<sup>(4)</sup>. وهو تعبير "ابن  
الحاجب" في مختصره الفقهي، "جامع الأمهات"<sup>(5)</sup> (المتوفى 646هـ) وهو  
المصطلح الذي أطلقه "أسد بن الفرات" من قبل علي ما كتبه حيث قال: «وهي  
الكتب المدونة، وأنا دونتها، وأخذ الناس عن ابن قاسم تلك الكتب، ثم ذكر أنه  
كان يسأله كل يوم، حتى دون عنه ستين كتابا، وهي الأسدية»<sup>(6)</sup>.  
فالدواوين هي المسائل و الأقوال التي دونها التلاميذ ورتبوها حسب

(1) ابن خلدون: المقدمة، دار الفكر، دون تاريخ طبع، ص 449-450.

(2) الخرشي: الخرشي على مختصر سيدي خليل، ج1، دار الفكر، دون تاريخ طبع، ص38.

(3) ابن فرحون: الديباج المذهب، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1417هـ/1996م،  
ص332.

(4) الحطاب: مواهب الجليل، ج1، ص47.

(5) حمزة أبو فارس: مقدمة تحقيق كشف النقاب الحاجب، دار الغرب الإسلامي، ط1،  
1990، ص24.

(6) القاضي عياض: ترتيب المدارك وتقريب المسالك، ج1، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1،  
1418هـ/1998م، ص273.

امهات مصادر الفقه المالكي (دراسة تاريخية توثيقية) ..... ا. بوبكر بعداش  
الاسمعة والأبواب، فالمراد إذن بمصطلح الأمهات والدواوين والمصادر عند  
المالكية هي الكتب الجامعة للمسائل الفقهية والفرعية والروايات ونصوص  
السماعات، مضافا إليها رأي بعض التلاميذ على قول مالك وأصحابه.  
أو هي الدواوين التي دونت المذهب، وكانت مصدرا للتدريس والدرس  
والفتوى والقضاء على مذهب الإمام "مالك بن أنس".  
ومن المعلوم أن "الموطأ" الذي صنفه الإمام "مالك" وجمع فيه بين الفقه  
والأثر وذيل به كثير من الأحاديث مينا عمل أهل المدينة، وما كان يجب به  
أسئلة تلاميذه وما كان يفتي به المستفتين، يعتبر المصدر الرئيسي والأساسي  
للمذهب، ولهذا عمل فقهاء المالكية على ما فيه وجعلوا أصول المذهب ما  
دوّن فيه، وأخذ بها العلماء المجتهدون في المذهب وساروا على منهجها،  
واستناروا بقواعدها، وذلك واضح في كتاب شرح "الموطأ" للباي الأندلسي  
(المتوفى 474هـ) بعنوان "المنتقى" حيث يورد الحديث والمسألة من الأصل، ثم  
يتبع ذلك بالفروع التي أثبتها المتقدمون، وهو نفس العمل الذي قام به "ابن عبد  
البر" (المتوفى 463هـ) من قبل في كتابيه "التمهيد" و"الاستذكار"؛ ففي "التمهيد"  
استطاع أن يجمع في شرحه لأحاديث "الموطأ" بين الشرح الموضوعي  
والتحليلي، فنراه يفسر غريب ألفاظ الحديث ثم يسوق كل ما من أحاديث في  
المسألة الفقهية و يختم ذلك بتقديم الرأي الراجح أو الرأي المجمع عليه بين  
الفقهاء ثم يستنبط الرأي المرجوح. وكذا عمل في "الاستذكار" الذي أورد فيه  
البلاغات والمراسيل والموقوفات وسماه "الاستذكار بمذاهب علماء الأمصار".  
إذن "الموطأ" هو المصدر الأساسي للمذهب المالكي، وله المنزلة الرفيعة  
عند أهل المذهب حتى قال "ابن رشد" في "المقدمات": «ويروي أنه ما بعد

امهات مصادر الفقه المالكي (دراسة تاريخية توثيقية) ..... ابوبكر بعداش  
كتاب الله أصح من موطأ مالك رحمه الله<sup>(1)</sup>، وأما الأمهات والمصادر الأخرى  
المقصودة بهذا البحث فهي سماعات وإضافات التلاميذ وآراؤهم وفق ما رسمه  
الإمام.

### ثانيا: التعريف بالأمهات و المدونات في المذهب

إذا أطلق لفظ الأمهات فالمراد به أربع، "المدونة"، و"المستخرجة"،  
و"الموازية"، و"الواضحة"، ويقال: الدواوين السبعة، الأربعة هذه ويضاف إليها،  
"المختلطة"، و"المبسوطة"، و"المجموعة".

يقول الشيخ "العدوي" في حاشيته على الخرشي: «الأمهات أربع:  
المدونة، والموازية، والعتبية، والواضحة، فالمدونة لسحنون والعتبية للعتبي،  
والموازية لمحمد بن المواز، والواضحة لعبد الملك بن حبيب»<sup>(2)</sup>  
ثم يقول: «و يقال إن الدواوين سبعة الأربعة الأولى والمختلطة والمبسوطة  
والمجموعة؛ فالمجموعة

لابن عبدوس<sup>(3)</sup>، والمبسوطة للقاضي إسماعيل<sup>(4)</sup>، والمختلطة لابن  
القاسم<sup>(5)</sup>. ولا يخفى ما في عدها سبعا من التسامح، لأن المدونة هي نفس

<sup>(1)</sup> ابن رشد: المقدمات و الممهديات، ج1، دار صادر، بيروت، دون تاريخ طبع، ص27.

<sup>(2)</sup> الخرشي: الخرشي على مختصر خليل، ج1، ص38.

<sup>(3)</sup> هو محمد بن إبراهيم بن عبدوس بن بشير (202هـ/260هـ) أصله من العجم، و من كبار  
أصحاب "سحنون" و أئمة وقته، كان ثقة إماما في الفقه و ألف كتابا شريفا سماه " المجموعة  
" على مذهب مالك و أصحابه، و أعجلته المنية قبل تمامه و له أيضا كتاب " التفاسير " ابن  
فرحون: الديباج المذهب، ص335-336.

<sup>(4)</sup> هو إسماعيل بن إسحاق بن إسماعيل بن حماد بن زيد الأزدي (200هـ/282هـ)، أصله من  
البصرة و استوطن بغداد. انظر: المرجع نفسه، ص151-155.

<sup>(5)</sup> هو عبد الرحمن بن القاسم بن جنادة العُتقي، الإمام المشهور يكنى "أبا عبد  
المعيار ..... العدد 19



امهات مصادر الفقه المالكي (دراسة تاريخية وثيقية) ..... ا. بوبكر بعداش

المختلطة وإنما ذكرنا تلك الفائدة لوقوع تلك الألفاظ في كلامه رحمه الله<sup>(1)</sup>.

ويضاف إلى هذه الأمهات مصادر ودواوين تعتبر جمعا أو اختصارا أو شرحا لها، وهناك أمهات ومصادر أخرى اشتهرت ولم يكتب لها البقاء، وإنما كتبها أصحابها وزالت أو ضاعت. وعلى هذا يمكن أن نصف الأمهات والدواوين التي نقلت المذهب المالكي وكان لها الفضل في انتشاره، وعليها دارت الفتوى والقضاء حيناً من الدهر إلى ثلاثة أصناف أساسية:

1- مصادر اشتهرت ولم يكتب لها البقاء.

2- أمهات ومصادر تعتبر سماعات ومرويات عن مالك وأصحابه وكتب

لها البقاء.

3- مصادر ودواوين تعتبر جمعا للأمهات أو شرحا أو اختصارا لها.

أولاً- مصادر اشتهرت ولم يكتب لها البقاء:

هناك من دون مرويات سمعها من مالك ومن بعض تلاميذه وأصحابه و اشتهرت ولم يكتب لها البقاء كباقي الأمهات المشهورة، ومن ذلك؛ "مدونة" علي بن زياد التونسي التي سماها "خير من زنته" و "هدية" عيسى بن دينار و "مدونة" أسد بن الفرات ثم "مدونة" أشهب القيسي، و مسائل جمعها يحيى بن يحيى الليثي حتى صارت كتاباً و "ثمانية" أبي زيد القرطبي و "مجموعة" ابن عبدوس و "مبسوطة" القاضي إسماعيل.

---

الله (132هـ/191هـ) من كبار المصريين وفقهائهم، رجل صالح، مقل متقن حسن الضبط وله "المختلطة" من سماعات "مالك" ومنها كانت "الأسدية" أصل المدونة. انظر: المرجع نفسه، ص 239-241.

(1) الخرشي: المرجع السابق، ج 1، ص 38.

أ - مدونة علي بن زياد التونسي العبسي<sup>(1)</sup>

هو أبو الحسن علي بن زياد سمع من "مالك" و"الثوري" و"الليث بن سعد" وغيرهم ولم يكن بعصره في إفريقية مثله، تكون به الفقهاء الجليلان اللذان قام عليهما دور تدوين المذهب المالكي، وهما "أسد ابن الفرات" و"سحنون التنوخي"، فكان تكوّن "أسد" و"سحنون" ب: "علي بن زياد" موجهها لكل منهما إلى أن يدوّن الكتب الجامعية للمسائل الفقهية على قول مالك وأصحابه.

روى عن "مالك" "الموطأ" وكتبا، قال "أبو سعيد بن يونس": «هو أول من أدخل الموطأ، وجامع سفيان المغرب، وفسر لهم قول مالك و لم يكونوا يعرفونه»<sup>(2)</sup>.

وقال "الشيرازي": «به تفقه سحنون، وله كتب على مذهبه، و تفقه بمالك و له كتاب: "خير من زنته" وهو ثلاثة كتب بيوع ونكاح والطلاق كلها سماعات من مالك»<sup>(3)</sup>.

وقال "أبو الحسن بن أبي طالب القيرواني" في كتاب "الخطاب": «أن عليا بن زياد لما ألف كتابا في البيع، لم يدر ما يسميه به، فقبل له في المنام سمه كتاب: "خير من زنته". ورأى "حبيب" أخو "سحنون" في منامه قائلا يقول له: خذ كتاب خير من زنته ذهباً، فإنه الحق عند الله»<sup>(4)</sup>.

فكتاب "خير من زنته" يعد من أقدم المدونات في المذهب التي لم

<sup>(1)</sup> هو علي بن زياد أبو الحسن العبسي من الطبقة الأولى في أصحاب مالك و ممن وفد إليه من أهل إفريقية توفي سنة 183 هـ انظر: ابن فرحون: المرجع السابق، ص 292.

<sup>(2)</sup> القاضي عياض: ترتيب المدارك، ج 1، ص 186.

<sup>(3)</sup> المرجع نفسه، ج 1، ص 186.

<sup>(4)</sup> المرجع نفسه، ج 1، ص 186.

يكتب لها البقاء.

### ب- الهدية أو الهداية لعيسى بن دينار<sup>(1)</sup>:

فقيه الأندلس في زمنه بشهادة علماء عصره سكن قرطبة، و أصله من طليطلة، رحل فسمع من "ابن القاسم" وصحبه وعول عليه، وانصرف إلى الأندلس، وكانت الفتيا تدور عليه لا يتقدمه في وقته أحد في قرطبة، وكانت له فيها رئاسة بعد انصرافه من المشرق، وكان "ابن القاسم" يعظمه و يجله ويصفه بالفقه والورع وكان لا يعد في الأندلس أفقه منه في نظرائه، قال "ابن أيمن" عنه: «هو الذي علم أهل مصر المسائل وكان أفقه من يحيى بن يحيى على جلاله يحيى و عظم قدره، ويحيى انشر فقه علم مالك بالأندلس»<sup>(2)</sup>.

ولعسى سماع من "ابن القاسم" عشرون كتابا وله تأليف في الفقه يسمى: "الهدية"، كتب به إلى بعض الأمراء عشرة أجزاء<sup>(3)</sup>، و قد ذكره "ابن حزم" في رسالته في فضل الأندلس فقال: «وألفت عندنا تأليف في غاية الحسن... فمنها كتاب الهداية لعيسى بن دينار بن واقد الغافقي، وهي أرفع كتب جمعت في معناها على مذهب مالك وابن القاسم وأجمعها للمعاني الفقهية على المذهب»<sup>(4)</sup>. فتسمى الهدية كما عند "القاضي عياض" و "ابن فرحون" أو

<sup>(1)</sup> هو عيسى بن دينار يكنى أبا محمد، أخو عبد الرحمن، توفي بطليطلة سنة 212هـ. انظر: ابن فرحون: المرجع السابق، ص 279.

<sup>(2)</sup> القاضي عياض: ترتيب المدارك، ج 1، ص 373. و انظر: ابن فرحون: المرجع السابق، ص 279. و انظر: محمد مخلوف: شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، ج 1، دار الفكر، ص 64.

<sup>(3)</sup> القاضي عياض: المرجع السابق، ج 1، ص 375.

<sup>(4)</sup> المقري: نفع الطيب من غصن الأندلس الرطيب، ج 3، دار صادر، بيروت، 1388هـ/1968م، ص 167.

الهداية كما في "نفع الطيب".

### ج- و مدونة أسد بن الفرات<sup>(1)</sup>:

هي أصل مدونة "سحنون" التي تعتبر أصح كتب الفروع في الفقه المالكي رواية، وقد اشتهرت مدونة "سحنون" ولم تشتهر "مدونة" "أسد" لأسباب كثيرة منها:

- مكانة "سحنون" العلمية؛ فقد جمع بين العلم والذكاء والفضل، وكان ثقة فقيها عالما معلما صادقا، اجتمعت فيه خلال قلما اجتمعت في غيره، ولما جاء إفريقية مالت إليه الوجوه وأحبته القلوب وصار زمانه كأنه مبتدئا قد أمحى ما قبله. فكان أصحابه سرج أهل القيروان<sup>(2)</sup>، حتى قال عنه "أشهب القيسي": «ما قدم علينا من المغرب مثل سحنون»<sup>(3)</sup>.

- أنه أعاد النظر في "مدونة" "أسد" ورتبها وهذبها وزاد عليها ما رأى أنه ضروري، لكي تكون مرجعا أساسيا يعتمد عليه لفقه "مالك"، فزاد عليها المسائل التي اختلف أصحاب "مالك" عنه في إجابتها، كما ذيل أبوابها التي قام هو على ترتيبها بالحديث والآثار. و من ثم اشتهرت "مدونة" "سحنون" و كان لها مكان الصدارة في المذهب.

- أن "أسدا" رفض مراجعة "الأسدية" كما أمره "ابن القاسم" فقد أرسل إليه وهو بالقيروان: «أن عارض كتبك على كتب سحنون فإنني رجعت عن أشياء

<sup>(1)</sup> هو أسد بن الفرات بن سنان مولى بني سليم بن قيس (145هـ/213هـ) ولد بخران وقيل قدم أبوه إلى إفريقية و أمه حامل به، رحل إلى المشرق في طلب العلم، فجمع من "مالك بن أنس" موطأه وغيره، ثم لقي أهل العراق فأخذ منهم، و اشتهر ب: الأسدية. انظر: القاضي عياض: المرجع السابق، ج 1، ص 270-278.

<sup>(2)</sup> المرجع نفسه، ج 1، ص 342.

<sup>(3)</sup> المرجع نفسه، ج 1، ص 341.

امهات مصادر الفقه المالكي (دراسة تاريخية وثيقية) ..... ا. بوبكر بعداش  
مما رويتها عني»<sup>(1)</sup>. فشاع الأمر بين الناس الذين اقبلوا على كتب "سحنون"  
للثقة التي توفرت فيها، وانصرفوا عن كتب "أسد" التي تسمى "الأسدية".  
فهذه وغيرها من الأسباب حجبت "الأسدية" عن الشهرة و الصدارة.  
أما قصة تأليفها في بداية الأمر فهي المسائل التي تلقاها من "مالك" وكان  
استمع إليه وهو يروي "الموطأ"، كما استمع إليه وهو يجيب عما يوجه إليه من  
مسائل، و كان يسجل كل ذلك كتابة، ثم رحل إلى العراق و تلقى فقه "أبي  
حنيفة" من "محمد بن الحسن" بأصوله و فروعه. فلما ترك العراق عائداً إلى  
مصر، كان الإمام "مالك" قد انتقل إلى رحمة الله وكان "أسد" قد حمل كثيراً من  
المسائل التي اشتملت عليها كتب "محمد بن الحسن"، و من ثم فهي مسائل  
فقهية حنفية، وأراد أن يعرف آراء الإمام "مالك" في ذلك و من ثم يجمع  
موسوعة نفيسة تضم بين الفقه العراقي و فقه المدينة، ولما كان "مالك" قد توفي  
ولا سبيل إلى تعرف على ما يريد إلا عن طريق تلاميذه فقد اتجه إليهم و بدأ  
"بابن وهب" أكثر أصحاب "مالك" صحبة له ، ولكنه لم يجد لديه بغيته ، فتركه  
و اتصل "بأشهب"، ولكن "أشهب" بدوره لم يكن الفقيه الذي يرتاح أسد إلى  
إجاباته ، فقد كان كثير المخالفة لآراء أستاذه "مالك"، وأخيراً وجد "أسد" ضالته  
في "عبد الرحمن بن القاسم" أفقه أصحاب "مالك"، وكان له ما أراد، فكان "ابن  
القاسم" يجيبه عن كل مسألة حسبما سمع من "مالك"، فإذا جاءت مسألة لم  
يكن واثقاً من رأي "مالك" فيها كل الثقة أجاب إجابة ظنية أو ترجيحية و كان  
أحياناً تصادفه المسألة وهو لا يعرف قول "مالك" فيها و لكن يحفظ لها مثيلاً  
من أحكام "مالك"، فكان يحكم بمثل ما حكم به "مالك" في المثل، و أما تلك  
المسائل التي يعرف فيها رأي "مالك"، ولا يعرف فيها مماثلاً لها في فقه "مالك"

(1) القاضي عياض: المرجع السابق، ج 1، ص 274.

فقد كان يجيب فيها باجتهاده الشخصي على الأصول المالكية .

جمع "أسد بن الفرات" هذه المسائل و أجوبتها التي تمثل أبواب الفقه وسماها "الأسدية" وغادر مصر متجها إلى القيروان وقد حملها معه تاركا نسخة منها في مصر كان بعض الفقهاء المالكية الشبان قد رغبوا في نسخها منه وسمح لهم في ذلك بعد شيء من التمتع<sup>(1)</sup> .

د- أما مدونة أشهب القيسي<sup>(2)</sup>:

ذكرها "القاضي عياض" في "ترتيب المدارك"، حيث قال: «قال يحيى: ولما قرأ أسد على ابن القاسم الأسدية، وضع أشهب يده في مثلها، فخالفه في جلها، وهي المعروفة بمدونة أشهب، وبكتب أشهب، قال: فقلت لابن القاسم: يا أبا عبد الله لو أعدت نظرك في هذه الكتب، فإن صاحبك قد خالفك فما لائمك عليه أقررت، و ما خالفك فيه، أعدت النظر فيه. فقال: أفعل إن شاء الله تعالى»<sup>(3)</sup>.

ولما كملت الأسدية أخذها أشهب وأقامها لنفسه، واحتج لبعضها فجاء كتابا شريفا<sup>(4)</sup> رواه عنه "سعيد بن حسان" وغيره وهو كتاب جليل كبير كثير العلم<sup>(5)</sup>، وله أيضا كتاب الاختلاف في القسامة<sup>(1)</sup>.

(1) المرجع نفسه ، ج 1، ص 273 .

(2) هو أ شهب بن عبد العزيز بن داود بن إبراهيم القيسي الجعدي (140هـ/204هـ) من أصل مصري في طبقة الوسطى من أصحاب مالك و انتهت إليه رئاسة الفقه بمصر بعد "ابن القاسم" سمع من مالك عشرون كتابا و هي المسماة بـ: "مدونة أشهب". انظر ابن فرحون: الديباج المذهب، ص 162.

(3) القاضي عياض: المرجع السابق، ج 1، ص 255.

(4) المرجع نفسه، ج 1، ص 260.

(5) المرجع نفسه، ج 1، ص 260.

ه- مدونة يحيى بن يحيى الليثي<sup>(2)</sup>

سمع لأول نشأته من "زياد بن عبد الرحمن" "موطأ" "مالك"، ثم رحل إلى المدينة فسمع من "مالك". وروى عنه الموطأ، قال "القاضي عياض": «عنده مسائل جمعها سأل عنها أشهب وابن نافع وغيرهما من أصحاب مالك، وكتبها عنهم، فعرضها على ابن القاسم ليرى فيها مذهبه فجعل ابن القاسم ينتقص عليهم، فلما رأى يحيى ذلك طوى كتابه وأدخله في كفه فقال له ابن القاسم ما بالك؟ قال: إن هؤلاء لهم علي حق كحقتك، وقد كتبت عنهم علمهم، ولم أر أن أعرض بهم للوقوع فيهم فإذا كان هذا فلا حاجة لي بذلك»<sup>(3)</sup>.  
ومما يدل على أنها مدونة قول "القاضي عياض": «فلما رأى يحيى ذلك طوى كتابه وأدخله في كفه». و لكن هذا الكتاب لم يشتهر وإنما الذي اشتهر عن "يحيى" رواية "الموطأ" عن "مالك" رحمه الله.

و- ثمانية أبي زيد القرطبي:

هو أبو زيد عبد الرحمن بن إبراهيم بن عيسى بن يحيى بدير مولى معاوية ابن أبي سفيان من أهل قرطبة، رحل إلى المشرق والحرمين ورجع إلى بلده، كان عالما محدثا، توفي في جمادى الآخرة من سنة 259هـ، ومن تصانيفه كتاب "ثمانية أبي زيد"، وهي ثمانية كتب من سؤاله المدنيين<sup>(4)</sup>.

(1) المرجع نفسه، ج 1، ص 260.

(2) هو يحيى بن يحيى بن كثير بن وسلاس، يكنى "أبا محمد" توفي سنة 234هـ، من أصحاب "مالك" ممن وفد إليه من الأندلس في الطبقة الوسطى. انظر: ابن فرحون: المرجع السابق، ص 431.

(3) القاضي عياض: المرجع السابق، ج 1، ص 314.

(4) ابن فرحون: الديباج المذهب، ص 241.

### ز- المجموعة لابن عبدوس:

هو محمد بن إبراهيم بن عبدوس، من كبار أصحاب "سحنون" وأئمة وقته كان ثقة، إماما في الفقه، صالحا زاهدا عالما بما اختلف فيه أهل المدينة، وما أجمعوا عليه، وكان نظيرا لـ: "محمد ابن المواز"، وألف كتابا شريفا سماه "المجموعة" على مذهب "مالك" وأصحابه أعجلته المنية قبل تمامه، وله أربعة أجزاء في شرح مسائل من كتب "المدونة"، و"كتاب الورع"، و"فضائل أصحاب مالك"، و"مجالس مالك" أربعة أجزاء، وقد يضاف بعض هذه الكتب للمجموعة، وتوفي سنة 260هـ<sup>(1)</sup>.

### ح- المبسوط للقاضي إسماعيل

من آل حماد بن زيد كان عالما، فاضلا، فقيها على مذهب "مالك" شرح مذهبه، و لخصه، و احتج له، وصنف "المسند" وكتبا عدة؛ من علوم القرآن، وجمع حديث "مالك"، و"يحيى بن سعيد الأنصاري"، و"أيوب السخيتاني"<sup>(2)</sup>. وحُمل من البصرة إلى بغداد، وعنه انتشر مذهب "مالك" بالعراق. قال "عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي": «كان ثقة صدوقا، وكتب إلينا ببعض حديثه». وهو أول من بسط قول "مالك"، و احتج به وأظهره بالعراق.<sup>(3)</sup> ولهذا كتب "المبسوط في الفقه" و"المختصر" و"زيادات الجامع من الموطأ" وكتاب "شواهد الموطأ" ولكنه اشتهر بـ: "المبسوط"<sup>(4)</sup>. وقد شهد له فقهاء المذهب بالإمامة والاجتهاد، فقال ابن أبي زيد: «القاضي إسماعيل شيخ المالكيين و إمام تام

(1) القاضي عياض: ترتيب المدارك، ج1، ص434. و ابن فرحون: المرجع السابق، ص335-336.

(2) ابن فرحون: المرجع السابق، ص152.

(3) القاضي عياض: المرجع السابق، ج1، ص464.

(4) محمد مخلوف: شجرة النور الزكية، ص65.



امهات مصادر الفقه المالكي (دراسة تاريخية توثيقية) ..... ا. يوبكر بعداش  
الإمامة يقتدى به»<sup>(1)</sup>. وذكر "الباجي" فمن بلغ درجة الاجتهاد، وجمع آله من  
العلوم فقال: «ولم تحصل هذه الدرجة - بعد مالك - إلا لإسماعيل القاضي»<sup>(2)</sup>.

ثانياً- أمهات و دواوين تعتبر سماعات و مرويات عن مالك و كتب لها

البقاء:

وهي المقصودة عند فقهاء المذهب بقولهم "الأمهات" على حد تعبير  
الشيخ "علي العدوي"، وهي كما ذكرت أربعة اشتهرت وذاع صيتها، وكانت  
مرجعا للفتوى والقضاء، وعليها المعول.

أ- المدونة لسحنون<sup>(3)</sup>:

وقد اشتهرت حيث اعتبرت المصدر الثاني للفقهاء المالكي، بعد "الموطأ"  
فهي أصل المذهب وعمدته، كما عبر عن ذلك "الحطاب": «أشرف ما ألف في  
الفقه من الدواوين، وهي أصل المذهب وعمدته»<sup>(4)</sup>، وعلل ذلك بقوله: «وذلك  
أنه تداولها أفكار أربعة من المجتهدين: مالك، وابن القاسم، وأسد،  
وسحنون»<sup>(5)</sup>، فأصلها سماع قاضي القيروان "أسد بن الفرات" عن "عبد الرحمن  
بن القاسم"، وهما معا من أصحاب "مالك"، فهو أول من عملها و رواها عنه  
وسأله عنها على أسئلة أهل العراق، فأجابه "ابن القاسم" بنص قول "مالك" مما  
سمع منه، أو بلغه، أو قاسه على قوله وأصله فحملت عنه بالقيروان وكانت

(1) القاضي عياض: المرجع السابق، ج1، ص465.

(2) القاضي عياض: المرجع السابق، ج1، ص466.

(3) هو عبد السلام بن سعيد التنوخي، ولد سنة 160هـ، أصله شامي من حمص، قدم أبوه في  
جيش إلى القيروان فاستقر بها، وأخذ سحنون العلم عن مشايخها، وتولى القضاء بها، وتوفي  
سنة 240هـ. انظر: ابن فرحون: المرجع السابق، ص263 و ما بعدها.

(4) الحطاب: مواهب الجليل، ج1، ص47.

(5) المرجع نفسه، ج1، ص47.

امهات مصادر الفقه المالكي (دراسة تاريخية توثيقية) ..... ابو بكر بعداش  
تسمى بـ: "الأسدية"، وهو كتاب "أسد"، ومسائل "ابن القاسم"، وكتبها عنه  
"سحنون"<sup>(1)</sup>.

ثم إن "سحنون" نظر فيها نظراً آخر، و بوبها و طرح منها مسائل و أضاف  
الشكل إلى شكله، و هذبها و رتبها ترتيب التصانيف، و احتج لمسائلها بالآثار  
من روايته من "موطأ ابن وهب" وغيره، و ألحق فيها من خلاف كبار أصحاب  
"مالك" ما اختاره، فعل ذلك بكتب منها، و بقيت كتب منها على حالها مختلطة -  
كما نقلها "أسد" - مات قبل أن ينظر فيها، فلأجل ذلك تسمى؛ "المدونة"  
و"المختلطة" كما تسمى بـ: "الأم"<sup>(2)</sup>.

و من هنا كان لـ"المدونة" مكان الصدارة بين كتب المذهب، ما سبقها  
كـ"الأسدية" و ما كتب بعدها كـ"الواضحة" أو "العتبية"، حتى قال عنها "سحنون":  
«إنما المدونة من العلم بمنزلة أم القرآن من القرآن، تجزيء في الصلاة عن  
غيرها، ولا يجزيء غيرها عنها»<sup>(3)</sup>.

و لهذا إذا أطلق "الكتاب" -عند أهل المذهب- فإنما يريدونها، لصيرورته  
عندهم علماً بالغلبة عليها، كالقرآن عند هذه الأمة، و ككتاب "سيويه" عند  
النحويين، و ككتاب "إقليدس" عند أهل الحساب، قال "ابن رشد" عنها: «وهي  
مقدمة على غيرها من الدواوين بعد موطأ مالك، و يروى أنه ما بعد كتاب الله  
أصح من موطأ مالك رحمه الله، و لا بعد الموطأ ديوان في الفقه أفيد من  
المدونة...»<sup>(4)</sup>.

و كان "المدونة" أثر كبير في تطوير الفقه المالكي فضلاً عن تسجيله، فإنها

(1) المرجع نفسه، ج 1، ص 47.

(2) المرجع نفسه، ج 1، ص 47. وانظر: القاضي عياض: المرجع السابق، ج 1، ص 274.

(3) القاضي عياض: المرجع السابق، ج 1، ص 274.

(4) ابن رشد: المقدمات الممهدة، ج 1، ص 27.

امهات مصادر الفقه المالكي (دراسة تاريخية توثيقية) ..... ابوبكر بعداش  
أوجدت فرصة لالتقاء الفقه المالكي بالفقه العراقي، كما أنها فتحت باب  
التخريج في مذهب "مالك" منذ عصره الأول، ضف إلى ذلك فإن "المدونة"  
ضمت آراء "مالك" وآراء أصحابه وتخريج "ابن القاسم" على أصول "مالك"،  
وهي بذلك تكون قد وضعت أساسا للفقه المقارن.

#### ب- الواضحة لابن حبيب<sup>(1)</sup>:

وهي من أجل الكتب الفقهية الجامعة في المذهب، و تعد من الأمهات  
الأربع، و تأتي في المرتبة الثانية بعد المدونة، وقد اعتنى بها مالكية الأندلس  
عناية خاصة كما ذكر "ابن خلدون" في "المقدمة" حيث قال: «وعكف أهل  
القيروان على المدونة، و أهل الأندلس على الواضحة و العتبية»<sup>(2)</sup>.

بل إنها إحدى مفاخر الأندلسيين عند التفاخر بالتصانيف والتأليف، كما  
يقول "المقري": «وألقت عندنا تأليف في غاية الحسن، لنا خطر السبق في  
بعضها»<sup>(3)</sup>... و منها في الفقه الواضحة<sup>(4)</sup>... وإنك إن تعرضت للمفاضلة بين  
العلماء، فأخبرني هل لكم في الفقه مثل "عبد الملك بن حبيب" مؤلف  
"الواضحة"

الذي يعمل بأقواله إلى الآن؟<sup>(5)</sup>. طبعا في زمنه القرن السابع الهجري<sup>(6)</sup>.

<sup>(1)</sup> هو عبد الملك بن حبيب بن سليمان السلمي، أصله من طليطلة، و انتقل أبوه إلى البيرة، و  
له تأليف في الطب و التفسير و الناسخ و المنسوخ، و توفي سنة 238 هـ. انظر: ابن فرحون:  
الدياج المذهب، ص 252.

<sup>(2)</sup> ابن خلدون: المقدمة، ص 450.

<sup>(3)</sup> المقري: نفح الطيب، ج 3، ص 167.

<sup>(4)</sup> المرجع نفسه، ج 3، ص 171.

<sup>(5)</sup> المرجع نفسه، ج 3، ص 192.

<sup>(6)</sup> و هو تاريخ وفاة "الشقندي أبو الوليد إسماعيل بن محمد" منسوب إلى قرية "شقندة" مطلة

امهات مصادر الفقه المالكي (دراسة تاريخية توثيقية) ..... ابوبكر بعداش

والواضحة عند المالكية لم يؤلف مثلها بشهادة تلميذ "ابن حبيب"  
"العتبي" الذي قال عنها: «ما أعلم أحدا ألف على مذهب أهل المدينة تأليفه،  
ولا لطالب أنفع من كتبه، ولا أحسن من اختياره»<sup>(1)</sup>، بل وألف كتبا كثيرة حسانا  
في الفقه والتاريخ، والأدب منها: الكتب المسماة بالواضحة في السنن والفقه لم  
يؤلف مثلها<sup>(2)</sup>، وقد أثنى "ابن المواز" على "ابن حبيب" بالعلم والفقه<sup>(3)</sup>.

و المالكيون لا تمنع بينهم في فضلها و استحسانهم إياها<sup>(4)</sup>؛ لفضل  
صاحبها و علو مكانته في العلم والفقه و الدين عندهم، فقد ذكر "ابن فرحون"  
أن "سحنون" (ت.255هـ) لما نُعي إليه "عبد الملك بن حبيب" استرجع و قال:  
«مات عالم الأندلس، بل و الله عالم الدنيا»<sup>(5)</sup>.

فكان ذا علم واسع حتى رتبه الأمير "عبد الرحمن بن الحكم" في طبقة  
المفتين بقرطبة، وأنفرد بالرياسة بعد "يحيى بن يحيى الليثي"<sup>(6)</sup>.

---

على نهر قرطبة له رسالة في تفضيل الأندلس، يعارض بها "أبا يحيى" في تفضيل بر العدو،  
أورد فيها من المحاسن ما يشهد له بلطافة المنزع و عذوبة المشرع، و كان جأما = لفتون  
من العلوم الحديثة والقديمة، مات باشبيلية سنة 629هـ، انظر: المرجع نفسه، ج3، ص222 و  
ما بعدها.

(1) ابن فرحون: الديباج المذهب، ص 254.

(2) القاضي عياض: ترتيب المدارك، ج1، ص384. و انظر المقري: المرجع السابق (رسالة  
ابن حزم في فضل الأندلس)، ج3، ص156.

(3) ابن فرحون: المرجع السابق، ص254.

(4) المقري: المرجع السابق، ج3، ص171.

(5) ابن فرحون: المرجع السابق، ص254.

(6) القاضي عياض: المرجع السابق، ج1، ص282.

ب- العتبية أو المستخرجة للعتبي<sup>(1)</sup>:

وهي من أسمعة تلامذة الإمام "مالك بن أنس" اشتهرت بالأندلس، وذاعت حتى ولع بها الأندلسيون وحفظوها عن ظهر قلب، قال "ابن حزم": «وكان لها عند أهل إفريقية القدر العالي والطيران الحثيث»<sup>(2)</sup>. وهي أفضل ما صنف في الفقه المالكي قبل القرن السادس الهجري، من تأليف "محمد بن أحمد العتبي القرطبي"، الذي قال عنه تلميذه "ابن لبابة"<sup>(3)</sup>: «لم يكن هنا -يعني الأندلس- أحد يتكلم مع العتبي في الفقه، ولا كان بعده أحد يفهم فهمه إلا من تعلم عنده»<sup>(4)</sup>.

وكان "العتبي" حافظا للمسائل جامعاً لها عالماً بالنوازل وقد جمع المستخرجة من أسمعة تلاميذ الإمام "مالك" منه، وأسمعة تلاميذهم منهم، و توسع في الرواية، فلم يستبعد المتروكة والشاذة منها، وكان يؤتى بالمسألة الغريبة فإذا أعجبته قال أدخلوها في "المستخرجة"<sup>(5)</sup>.

<sup>(1)</sup> هو محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن عتبة القرطبي، المشهور بـ "العتبي"، يكنى "أبا عبد الله"، سمع من "يحيى بن يحيى" و "سعيد بن حسان" وغيرهما، ورحل فأخذ عن "سحنون" و "أصبغ" وغيرها، ألف "المستخرجة" في الفقه، وتوفي سنة 254هـ أو 255هـ. انظر: القاضي عياض: المرجع السابق، ج1، ص433. و ابن فرحون: المرجع السابق، ص336.

<sup>(2)</sup> محمد حجي: مقدمة البيان و التحصيل، ج1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1، 1404هـ/1984م، ص5. وانظر: المقرئ: نفح الطيب: ج3، ص171.

<sup>(3)</sup> هو محمد بن عمر بن لبابة مولى آل عبيد بن عثمان القرطبي، كان إماماً في الفقه، مقدماً على أهل زمانه في حفظ الرأي و البصر بالفتيا، درس كتب الرأي ستين سنة، و كان اعتماده على "العتبي" و "ابن مزين" و دارت عليه الأحكام في قرطبة نحو ستين سنة، وناظر "قاسم بن محمد"، و توفي سنة 314هـ. انظر ابن فرحون: الديباج المذهب، ص343.

<sup>(4)</sup> المرجع نفسه، ص336.

<sup>(5)</sup> المرجع نفسه، ص337.

ومن هنا تضاربت آراء الفقهاء المعاصرين "للعتي" في "المستخرجة"؛ فانتقدتها من أهل الأندلس "محمد بن وضاح القرطبي" و تلميذه "أحمد بن خالد"، ومن أهل مصر "محمد بن عبد الحكم" فقال: «رأيت جلها مكذوبا، ومسائل لا أصول لها»، في حين تقبلها الجهم الغفير بقبول حسن؛ لاستيعابها وشمولها، وتصدر "ابن لبابة" لتدريسها، فأخذها عنه خلق كثير، و تبارى الناس في روايتها عنه وحفظها، وقال له يوما "أحمد بن خالد": «تقرأ هذه المستخرجة للناس و أنت تعلم من باطنها ما تعلم؟ قال: إنما أقرؤها لمن أعرف أنه يعرف خطأها من صوابها» و كان "أحمد بن خالد" ينكر على "ابن لبابة" قراءتها للناس إنكارا شديدا<sup>(1)</sup>.

والواقع أن "العتي" حفظ في "المستخرجة"- فضلا عن الروايات المشهورة- سماعات كثيرة من "مالك" وتلاميذه لولاه لضاعت، إلا أنه لم يتمكن من تمحيصها وعرضها على أصول المذهب ومقارنتها بالروايات الأخرى، حتى جاء "محمد بن رشد القرطبي" (الجد، ت. 520هـ)<sup>(2)</sup>، فقام بهذه العملية النقدية في "البيان و التحصيل"، وأصبحت المستخرجة -بعد أن تميز فيها الصحيح من السقيم- خيرا و بركة و زيادة في فروع المذهب المالكي، وجزءا لا يتجزأ من "البيان و التحصيل" أحد الكتب المعتمدة في الفتوى

(1) المرجع نفسه، ص 337.

(2) و هو أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي، العالم المحقق المعترف له بصحة النظر، و جودة التأليف، زعيم الفقهاء، إليه المرجع في حل المشكلات، متفنن في العلوم، بصيرا في الأصول و الفروع، حافظ المذهب، ولد سنة 455هـ، و ألف "البيان و التحصيل" و "المقدمات لأوائل كتب المدونة" و "اختصار الكتب المبسوطة" و لخص كتاب "مشكل الآثار" للطحاوي، و كانت وفاته سنة 520هـ. انظر: محمد مخلوف: شجرة النور الزكية، ج 1، ص 129.

حتى قال "ابن رشد" في أوله: «ومن جمعه - أي البيان والتحصيل - إلى كتابي المقدمات حصل ما لا يسع جهله من أصول الديانات، و أحكم رد الفرع إلى أصله وحصل على درجة من يجب تقليده في النوازل والمعضلات...»<sup>(2)</sup>.

#### د- الموازية لابن مواز<sup>(3)</sup>:

و هي من أعظم كتب المالكية، ورابعة الأمهات والدواوين وأيسرها وأجمعها للفقهاء وأصحابها<sup>(4)</sup> حتى بلغ من تقدير المالكية لها أن رجحها "أبو الحسن القابسي" على سائر الأمهات قائلا: «إن صاحبه - أي كتاب الموازية - قصد إلى بناء فروع أصحاب المذهب على أصولهم في تصنيفه، وغيره إنما قصد جمع الروايات ونقل نصوص السماع»<sup>(5)</sup>. ومن هنا تعد سماعات "ابن المواز" وآراؤه التي ضمنها في كتابه قمة ترجيحات المدرسة المالكية المصرية في هذا العصر أي القرن الثالث الهجري، فعلى قول "ابن المواز" المعول عند المصريين<sup>(6)</sup>.

وهذا ما ذكره صاحب "عنوان الدراية" عند كلامه عن "أبي محمد الغساني

<sup>(1)</sup> أحمد الونشريسي: المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى علماء إفريقية والمغرب، ج11، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1401هـ/1981م، ص109-110.

<sup>(2)</sup> ابن رشد: البيان والتحصيل، ج1، ص32.

<sup>(3)</sup> هو محمد بن إبراهيم الإسكندري بن زياد المعروف بابن المواز، كان راسخا في الفقه و الفتيا عالما في ذلك، و له كتابه المشهور الكبير و هو أجل كتاب ألفه المالكيون، توفي بدمشق سنة 269هـ. انظر: ابن فرحون: المرجع السابق، ص331.

<sup>(4)</sup> القاضي عياض: ترتيب المدارك، ج1، ص406.

<sup>(5)</sup> المرجع نفسه، ج1، ص406.

<sup>(6)</sup> المرجع نفسه، ج1، ص406.

امهات مصادر الفقه المالكي (دراسة تاريخية توثيقية) ..... ابوبكر بعداش  
الجزائري" المتوفى سنة 670هـ، حيث قال: «و ما كان العمل بالمغرب إلا على  
قوله، كما كان العمل بالديار المصرية إلا على قول ابن المواز»<sup>(1)</sup>.

**ثالثا- مصادر و دواوين تعتبر جمعا للأمهات أو شرحا أو اختصارا لها:**

و إنما عدت من المصادر والدواوين المعتمدة في المذهب المالكي، لأنها  
جمعت الأمهات أو اختصرتها أو كانت شرحا لها، وهي كثيرة ومتنوعة بين  
الطول والقصر حسب الأزمنة والأماكن، وحسب اجتهاد الأئمة الأعلام بعد  
الطبقة الأولى والثانية، فكان منهم من يجتهد في المذهب بالتخريج وترجيح  
وحفظ الروايات، ومنهم المفتي الحافظ لأقوال المذهب، وقد قام هؤلاء  
وأمثالهم بنشر المذهب ونصرتة، وتدوينه في مدونات وجمعه من موطأ الإمام  
"مالك"، ومما أملاه على أصحابه، ومن تخريج العلماء على أصول الإمام التي  
تتسع لحوادث الأزمان المتجددة، فمن ذلك:

**أ- التفريع<sup>(2)</sup> لابن جلاب:**

وهو عبد الله بن الحسن (ت.378هـ)، له كتاب "التفريع" في المذهب  
مشهور، تناول فيه مسائل كثيرة في أبواب الفقه المختلفة ذكر بعضهم أنها بلغت  
ثمانية عشر ألف مسألة، منها اثنتا عشرة ألف مسألة موافقة لما في المدونة،  
وستة آلاف ليست فيها، هذا بالإضافة إلى ما اشتمل عليه من قواعد وضوابط  
في الفقه<sup>(3)</sup>.

ويعتبر كتاب "التفريع" من أهم كتب المالكية في الفروع ولذلك اشتغل

(1) أبو العباس الغبريني: عنوان الدراية فيمن عرف من العلماء في المائة السابعة ببجاية،  
تحقيق: رابح بونار، الشركة الوطنية للتوزيع، الجزائر، ص24.

(2) موجود و محقق، حققه الدكتور: "حسين بن سالم الدهماني".

(3) التتائي: شرح التفريع، مقدمة المحقق، ج1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1،  
1408هـ/1988م، ص125-126.



امهات مصادر الفقه المالكي (دراسة تاريخية توثيقية) ..... ابوبكر بعداشن  
الناس به كثيرا وعول عليه كثير من المالكيين، ولذلك عد من الأمهات  
والدواوين<sup>(1)</sup>.

ولقد اختار "ابن جلاب" منهجا يلائم الغرض الذي كان يرمي إليه من  
وراء تأليف كتاب "التفريع"، ألا وهو تعليم الناس أحكام دينهم على أوسع  
نطاق، وبأيسر السبل فاعتمد خطة محكمة لإخراج مؤلف جامع شامل يطرق كل  
جوانب الحياة من الوجهة الشرعية، وقد توخى في عمله ذلك منهجا مناسبا  
يقوم على أركان أربعة: التفريع، والتفصيل سعيا لتغطية أكثر من المسائل الحادثة  
أو المتوقعة الحدوث. والإيجاز والاختصار تخفيفا على القارئ وتجنبه الملل  
وتقرير أحكام لمختلف المسائل؛ لتحديد موقف الشارع من كل أمر. ثم التبسيط  
والتوضيح مع الدقة والضبط<sup>(2)</sup>.

ب- النوادر والزيادات على ما في المدونة من غيرها من الأمهات لابن  
أبي زيد القيرواني<sup>(3)</sup>:

وهو قطب المذهب وإمام المالكية في وقته وقدمتهم، وجامع مذهب  
"مالك" وشارح أقواله، وهو الذي لخص المذهب وضم كسره، ودب عنه،  
وملأت البلاد تواليفه، وكانت الرحلة إليه من الأقطار<sup>(4)</sup>. وإليه انتهت الرياسة في  
الفقه وكان يسمى: "مالك الصغير"<sup>(5)</sup>.

(1) المرجع نفسه، ص 119.

(2) المرجع نفسه، ص 125-126.

(3) هو عبد الله بن محمد ابن أبي زيد النفزي نسا، القيرواني دارا و سكننا، إمام موثق به في  
ديانته، و روايته، من طبقة العالية من المؤلفين، وصاحب التأليف الكثيرة، توفي سنة 386هـ.

انظر: القاضي عياض: ترتيب المدارك، ج 2، ص 141-142.

(4) المرجع نفسه، ج 2، ص 141-142.

(5) الشيرازي: طبقات الفقهاء، ط 2، دار الرائد العربي، بيروت، 1401هـ/1981م، ص 160.

امهات مصادر الفقه المالكي (دراسة تاريخية توثيقية) ..... ا. بوبكر بعداش  
وقد أعانه على ذلك التكوين الممتاز على الرجوع بالفقه إلى صفائه  
العلمي، ويفكه من قيود الجدليات، والعصبيات، وأن يسلك في خدمة المذهب  
المالكي مسلكا فريدا، ويضبط ما تناثر في مصادر من الأقوال مما قاله "مالك"،  
وخالفه فيه أصحابه، أو ما وافقوه فيه، أو ما انفرد أصحاب "مالك" ومن بعده  
بتقريره من الأحكام، فدرس الأقوال الفقهية، وحقق الصور التي تتعلق بها،  
حيث كان صورة واحدة واختلفت فيها الأنظار أو صوراً مختلفة يرجع كل قول  
إلى واحد منها<sup>(1)</sup>

ويعد هذا الكتاب من أهم كتب المالكية التي اعتنت بجمع الروايات عن  
"مالك"، وأصحابه وأتباعهم، مع المقارنة بينها، والترجيح وتخريج المسائل التي  
جدت بعدهم على أصولها<sup>(2)</sup>.

"فالنوادر والزيادات" على "المدونة" استوعب فيه الفروع المالكية فهو في  
المذهب المالكي كمسند "أحمد" عند المحدثين، إذا لم توجد فيه المسألة  
فالعالب أن لا نص فيها، وله أيضا "مختصر المدونة"، وعليهما معول المالكية  
في الفقه بالمغرب في عصره وفي عصور بعده<sup>(3)</sup>.

بل إن الكتاب يمثل ذروة العلم المالكي في القرن الرابع الهجري، حيث  
جمع جميع الأمهات من المسائل والخلاف والأقوال فأشتمل على جميع أقوال  
المذاهب وفروع الأمهات كلها على حد تعبير "ابن خلدون"<sup>(4)</sup>.

(1) الهادي الدرقاش: أبو محمد عبد الله بن أبي زيد القيرواني، دار قتيبة، بيروت، ط1،  
1409هـ/1989م، ص319-320.

(2) المرجع نفسه، ص376.

(3) الحجوي: الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، مج2، ج3، دار الكتب العلمية،  
بيروت، ط1، 1416هـ/1995م ص140-141.

(4) ابن خلدون: المقدمة، ص450.

### ج- التهذيب لمسائل المدونة للبراذعي<sup>(1)</sup>

وهذا الكتاب هو اختصار لمدونة "سحنون" وقد اتبع فيه "البراذعي" طريقة اختصار "ابن أبي زيد القيرواني" إلا أنه ساقه على نسق "المدونة" وحذف ما زاده صاحب "النوادر"، وقد حصل عليه الإقبال شرقا و غربا، دراسة و شرحا وتعليقا واختصارا، أو بتعبير "ابن فرحون": «ظهرت بركة هذا الكتاب على طلبة الفقه وسموا بدراسته وحفظه، وعليه معول الناس بالمغرب والأندلس»<sup>(2)</sup>، بل تركوا به المدونة ومختصراتها واشتغلوا به زمنا طويلا قبل ظهور مختصر "ابن الحاجب" الفرعي، حتى صاروا يطلقون عليه "المدونة" وهي منزلة لم ينلها أي مؤلف آخر من مؤلفات "البراذعي"<sup>(3)</sup>، لأنه ألفت إلى جانب ذلك "التمهيد لمسائل المدونة"، وله "اختصار الواضحة"، ولم يكتب لهما هذه الشهرة، كما يطلق عليه أيضا -التهذيب- اسم "الكتاب" فقد جاء في رسالة "الشقندي": «وأما الفقه فالكتاب المعتمد عليه الآن والذي ينطلق عليه اسم الكتاب عند المالكية حتى بالإسكندرية، فكتاب التهذيب للبراذعي»<sup>(4)</sup>

### هـ- مدونة ابن يونس:

هو أبو بكر محمد بن عبد الله بن يونس التميمي الصقلي، الإمام الحافظ النظار أحد العلماء وأئمة الترجيح الأخيار، الفقه الفرضي الفاضل الملازم

<sup>(1)</sup> هو أبو القاسم خلف بن أبي القاسم الأزدي، المعروف بالبراذعي، من كبار أصحاب "ابن أبي زيد القيرواني" و "أبي الحسن القابسي" و حفاظ المذهب المؤلفين فيه، خرج من القيروان و استقر بصقلية، و قصد أميرها فحصلت له مكانة هناك، و توفي سنة 438هـ. انظر: القاضي عياض: ترتيب المدارك، ج 2، ص 284-285.

<sup>(2)</sup> ابن فرحون: الديباج المذهب، ص 182.

<sup>(3)</sup> الحطاب: مواهب الجليل، ج 1، ص 47.

<sup>(4)</sup> المقري: نفع الطيب، ج 3، ص 180.

امهات مصادر الفقه المالكي (دراسة تاريخية توثيقية) ..... ابوبكر بعداشه  
للجهاد الموصوف بالنجدة الكامل، أخذ عن "أبي الحسن الحصائري" القاضي  
و"عتيق بن عبد الحميد بن الفرضي" و"أبي بكر بن عباس" من علماء صقلية  
وغيرهم، و عن شيوخ القيروان و أكثر من النقل عن بعضهم منهم "أبو عمران  
الفاصي" وحدث عن "أبي الحسن القابسي"<sup>(1)</sup>. ألف كتابا في الفرائض وكتابا  
حافلا للمدونة أضاف إليها غيرها من الأمهات، عليه اعتماد طلبة العلم، توفي  
في ربيع الأول سنة 451هـ/1059م، وقبره بالمنستير متبرك به حذو باب القصر  
الكبير يعرف بسيدي الإمام<sup>(2)</sup>.

وفي اعتماد طلبة العلم عليها في الدرس والفتوى سئل "السرقسطي"<sup>(3)</sup> ما  
نصه: «أن أحمد بن عبد الرحمن بن محمد بن الصقر السرقسطي: والآن أني  
خشيت على نفسي إذ قلدني الله هذا الأمر الشريف، والمرتبة العليا التي لا  
يتبوأها إلا مثلكم فإن من كمال فضلكم وجلال قدركم... أن خصكم الله بها  
دون سائر إخواننا أن تذكر لي في هذه الورقة بمن أفتي بعد قول ابن القاسم، إذا  
لم أجد قوله من أصحاب مالك؟ ثم تقيد لي بأي كتاب يكون اعتمادي عليه في

<sup>(1)</sup> هو أبو الحسن علي بن محمد بن خلف المعافري، المعروف بأبي الحسن القابسي، النظار  
الأصولي المتكلم، الإمام في علم الحديث وفنونه وأسانيده كان عليه الاعتماد، ألف تأليف  
بديعة مفيدة منها، كتاب الممهّد في الفقه، توفي بالقيروان سنة 403هـ. انظر: محمد مخلوف:  
شجرة النور الزكية، ج1، ص97.

<sup>(2)</sup> محمد مخلوف: شجرة النور الزكية، ج1، ص111.

<sup>(3)</sup> هو أحمد بن عبد الرحمن بن محمد ابن الصقر الأنصاري الخزرجي، أصله من الثغر  
الأعلى من سرقسطة، ثم تحول إلى سبتة، ثم إلى فاس و أقام به، ثم استوطن مراكش، و تولى  
بها الأحكام و الصلاة بمسجدها مدة، ثم أحكام بلنسية فكان بها قاضيا، و كان محدثا، مكثرا  
ثقة، ضابطا مقرئا مجودا، حافظا للفقه ذاكرة لمسائله، عارفا بأصوله، متقدما في علم الكلام، و  
توفي بمراكش في سنة 569هـ. انظر: ابن فرحون: الديباج المذهب، ص117.

املاءت مصادر الفقه المالكي (دراسة تاريخية وثائقية) ..... ابوبكر بعداش  
الفتيا منه. فأجاب: حملني الله وإياك على ما فيه رضاه، وخار لي ولكم فيما  
قضاه، اعتمدوا الموطأ، والمنتقى، والمدونة و ابن يونس، والمقدمات، والبيان  
والنوادير<sup>(1)</sup>».

ومدونة ابن يونس " هذه جامعة لمسائل "المدونة" و"المختلطة" وزيادتها  
ونظائرها وشرح لما أشكل منها، و هي من حيث الاستدلال شبيهة إلى حد كبير  
بكتاب "النوادير" ل: " ابن أبي زيد"، وأما من حيث الاستيعاب فقد جمع فيها بين  
"المدونة" و"النوادير" و"الزيادات"، ومن ثمة جاءت جامعة لمسائل دواوين  
المالكية التي سبقته.

فابن يونس جمع في مدونته بين مادة النوادر الفقهية ومادة المدونة المروية  
عن "ابن القاسم"، و لذلك اعتمدها المالكية حتى سموها مصحف المذهب  
وجعلها الشيخ "خليل" أحد الأمهات المعتمدة في الترجيح عنده<sup>(2)</sup>، و هي  
مخطوطة منسية<sup>(3)</sup>، كما قال عنها النابغة "القلاوي":

واعتمدوا الجامع لابن يونس وكان يدعى مصحفاً لكن نسي

و- النكت والفروق لمسائل المدونة والمختلطة لعبد الحق الصقلي:

هو محمد بن هارون السهمي القرشي، من أهل صقلية، تفقه بشيوخ  
القرويين وحج فلقى "القاضي عبد الوهاب"، و"أبا ذر الهروي"، وكان مليح  
التأليف -رحمه الله- ألف كتاب: "النكت والفروق لمسائل المدونة"، وهو من  
أول ما ألف، قال "ابن فرحون" عنه: « هو كتاب مفيد عند الناشئين من حذاق

(1) أحمد الونشريسي: المعيار المعرب، ج11، ص109-110.

(2) الخطاب: مواهب الجليل، ج1، ص48-49.

(3) المامي محمد المختار محمد: المذهب المالكي (مدارسه و مؤلفاته، خصائصه و

سماته)، رسالة ماجستير، قسم الفقه جامعة محمد بن سعود الإسلامية، المملكة العربية

السعودية، 1414هـ/1993م، ص204.

امهاتك مصادر الفقه المالكي (دراسة تاريخية توثيقية) ..... ا. يوبكر بعداش  
الطلبة»<sup>(1)</sup>، ويقال أنه ندم بعد ذلك على تأليفه، ورجع عن كثير من اختياراته  
وتعديلاته، واستدرك كثيرا من كلامه فيه، و قال: «لو قدرت على جمعه وإخفائه  
لفعلت». وألف أيضا كتابه الكبير المسمى بـ: "تهذيب الطالب"، وله "استدراك  
على مختصر البرادعي"، وله عقيدة رويت عنه، كما له جزء في بسط ألفاظ  
"المدونة"، وتوفي بالإسكندرية سنة 466هـ<sup>(2)</sup>. و"النكت والفروق" موجود و  
محقق بالمغرب الأقصى ضمن أطروحة دكتوراه.

#### ز- التبصرة لابي الحسن اللخمي:

و هو علي أبو الحسن ابن محمد الربيعي، المعروف بـ: "اللخمي"، له  
تعليق كبير عن "المدونة" سماه "التبصرة" جمع فيه بين إطلاقات "المدونة" و  
تقييدها، وخالف في بعض مسائلها أقوال "مالك" وأصحابه، بل يقال إنه خرج  
أحيانا عن قواعد الإمام "مالك" في ترجيحاته، كما جاء في المدارك قوله:  
«وربما أتبع نظره فخالف المذهب فيما ترجح عنده، فخرجت اختياراته في  
الكثير عن قواعد المذهب»<sup>(3)</sup> ولذلك شنع عليه كثير من أتباع المالكية، حتى قال  
بعضهم:

لقد هتكت قلبي سهام جفونها كما هتك اللخمي مذهب مالك

وقد كان بعض علماء إفريقية في القرن السادس و أوائل السابع لا يستجيز  
منها الإفتاء؛ لاعتقاد أن ما فيها من مخالفة المذهب ناتج عن كونه لم يحررها<sup>(4)</sup>،  
ولكن الصحيح أنه حررها فقد ذكر أن "ابن النحوي" استكتبه إياها فقال له: تريد

(1) ابن فرحون: الديباج المذهب، ص 275.

(2) المرجع نفسه، ص 275.

(3) القاضي عياض: ترتيب المدارك، ج 2، ص 344.

(4) الحجوي: الفكر السامي، مج 2، ج 4، ص 250-251.

امهات مصادر الفقه المالكي (دراسة تاريخية توثيقية) ..... ابوبكر بعداش  
أن تحمل علمي على كفك إلى المغرب<sup>(1)</sup>، فهذا يدل على أنه حررها، وأخذهم  
لها عنه في حياته<sup>(2)</sup>.

لذلك اعتمدها شيوخ المالكية فيما بعد، كخليل رحمه الله، الذي اعتمد  
عليه في مختصره، حيث قال مشيراً بـ: "فيها" للمدونة وبـ: "أول" إلى اختلاف  
شارحيها في فهمها وبـ: "الاختيار" للحمي<sup>(3)</sup>. فهو يقصد آراءه في "التبصرة"،  
وقد قال الشراح: إنه إنما أشار له بـ: "الاختيار" دون غيره لأنه كان أجراً أئمة  
الترجيح من المالكية عليه<sup>(4)</sup>. كما اعتمد عليه "ابن عرفة" في "مختصره" كذلك<sup>(5)</sup>.  
وعلى كل حال فإن الكتاب مفيد حسن، وكان معتمداً عند المالكية رغم  
ما قيل عنه<sup>(6)</sup>. إضافة إلى هذا فإن "اللخمي" أحمد الأئمة الأربعة المعتمدة  
ترجيحاتهم في "مختصر خليل" حتى في اختياره من عنده، وتوفي - رحمه الله -  
بصفاقس سنة 478هـ<sup>(7)</sup>.

(1) المرجع نفسه، مج 2، ج 4، ص 251.

(2) محمد مخلوف: شجرة النور الزكية، ج 1، ص 126، رقم: 365.

(3) خليل: مختصر العلامة الخليل، دار الشهاب للطباعة والنشر، باتنة، الجزائر، ص 8.

(4) الخطاب: مواهب الجليل لشرح مختصر خليل، ج 1، ص 48.

(5) محمد عليش: شرح منح الجليل على مختصر العلامة خليل، ج 1، دار صادر، بيروت،

ص 11.

(6) ابن فرحون: الديباج المذهب، ص 298.

(7) الخطاب: المرجع السابق، ج 1، ص 48. وانظر: ابن فرحون: المرجع السابق، ص 298.

ص - الجامع بين الأمهات لابن الحاجب<sup>(1)</sup>:

وهو المختصر الذائع الصيت، الشهير الذي نسخ ما تقدمه، وشغل دورا مهما، وأقبل عليه الناس شرقا وغربا، وحفظا وشرحا، إلا أن ظهر مختصر "خليل"، وسماه "بالجامع بين الأمهات"، لأنه جمع فيه ما تضمنته، أمهات المذهب المالكي قبله من آراء، معتمدا أسلوب الإيجاز إلى حد الألفاظ، فلخص فيه طرق أهل المذهب في كل باب، وتعيد أقوالهم في كل مسألة، فجاء كتابه كالبرنامج للمذهب<sup>(2)</sup>.

وقال مؤلفه: «لما كنت مشتغلا بوضع كتابي هذا، كنت أجمع الأمهات، ثم أجمع ما اشتملت عليه تلك الأمهات في كلام موجز ثم أضعه في هذا الكتاب حتى كمل. ثم إنني بعد ربما أحتاج في فهم بعض ما وضعته إلى فكر وتأمل»<sup>(3)</sup>. ولما جاء كتابه -الجامع بين الأمهات- إلى المغرب، آخر المائة السابعة، عكف عليه الكثير من طلبة المغرب وخصوصا أهل بجاية، لما كان كبير مشيختهم "أبو علي الزواوي" هو الذي جلبه إلى المغرب... فجاء به و انتشر بقطر بجاية، وسائر الأمصار المغربية، وطلبة الفقه بالمغرب لهذا العهد يتداولون

<sup>(1)</sup> هو عثمان بن أبي بكر بن يون الرويني المصري، الإسكندري، و يكنى بأبي عمرو، المعروف بابن الحاجب، كان ركنا من أركان الدين، في العلم و العمل بارعا في العلوم الأصولية، و تحقيق علم العربية، لمذهب "مالك بن أنس و كان ثقة حجة، له التصانيف البالغة غاية التحقيق والإجادة، توفي سنة 646هـ. انظر: محمد مخلوف: شجرة النور الزكية، ج 1، ص 167-168.

<sup>(2)</sup> ابن خلدون: المقدمة، ص 450.

<sup>(3)</sup> الشاطبي: الإفادات و الإنشادات، تحقيق: محمد أبو الأجنان، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط 2، 1406هـ/1986، ص 163-164.